

## الاعانات الدولية وسيلة للتغطية على عدم شرعية الحكومات

أ.د. احمد خلف حسين الدخيل<sup>1</sup>، M.A. Wendy Burgess<sup>2</sup>

<sup>1</sup> استاذ المالية العامة والتشريع المالي- كلية الحقوق – جامعة تكريت- جمهورية العراق.

<sup>2</sup> Director, Office of International Services, University of Baltimore, Baltimore, MD . U.S.A

wburgess@ubalt.edu<sup>2</sup>, Dikhil2004@yahoo.com<sup>1</sup>

### المخلص:

تتناول هذه الدراسة استخدام حكومات الدول الغنية التي لا تحظى بقبول شعبي ولا تستخدم الوسائل الديمقراطية في الوصول إلى السلطة ، تستخدم الإعانات الدولية لرشوة الدول المنتفذة في المجتمع الدولي ، سواء على المستوى العالمي أو على المستوى الإقليمي ، من خلال الإغداغ عليها بالإعانات الدولية تحت ذرائع ومبررات واهية وضمن عناوين ومسميات صورية كالتعاون في مكافحة الارهاب وتعزيز العلاقات بين الدولتين ومواجهة الكوارث الانسانية وتكريس الديمقراطية وحماية حقوق الانسان وغيرها ، مما يدفع الدول المستفيدة من تلك الاعانات إلى السكوت على الممارسات غير الشرعية لتلك الحكومات في الوصول إلى السلطة وانتهاكاتها لحقوق الانسان ، فضلاً عن نماذج حديثة لهذه الممارسات ( دفع الاعانات الدولية ) تقوم بها دول تدعم التغير السياسي لحكم غير شرعي في دولة أخرى من خلال الافراط في دفع الاعانات الدولية لتلك الحكومات غير الشرعية لتذليل الصعوبات المالية التي تواجهها في سبيل تحسين صورتها أمام الجماهير لتبدو كمنقذ لهذه الأخيرة من مشاكل مالية مستعصية لينظر إلى ذلك التغير السياسي في الحكم على أنه ثورة وليس انقلاب لتسهم بذلك في شرعة ذلك الحكم.

### پوخته

ناوه‌روکی ئەم دیاراسە بە بریتییە لەوەی حکومەتەکانی وڵاتە دەوڵەتەکان ئەوانە بەهەرمەند نین لە ڕەزامەندی گەلەکیان و پالەشتی کەرەستە و یۆدانگە دیموکراسیەکانی نێو لەمەر گەشتی بە دەسەڵات ، ھاوکاریە نیۆدەوڵەتیەکان بە کاردانی وەک بەرتیل بە دەوڵەتە بەلادەستەکانی کۆمەڵگای نیۆدەوڵەتی ، چ لەسەر ئاستی جیھانی یان لەسەر ئاستی ھەرێمی ، لەرێگەی ڕژاندنی ھاوکاری بەسەریدا لەژێر ناو ناوێشانێ ساختە و بە پاساو و ھاوکاری پوچ وەک قەڵاچۆکردنی تیروز و پتەو کردنی پەيوەندیەکان لەنیوان دو دەوڵەت و ڕۆبەرپوونە کەرەساتی مەروەیی و پاراستنی مافەکانی مەروە، بەجۆزیک ئەو کارە پال بە وڵاتە سودمەندەکان دەنێت بێدەنگی بێ لەئاست ھەڵسوکەوتە ناروواوەییەکانی ئەو حکومەتانە لە گەشت بە دەسەڵات و پێشێلکردنی مافەکانی مەروە، سەرباری بونی نمونە ی نوێ لەم ھەڵسوکەوتانە (پێدانی ھاوکاری نیۆدەوڵەتی) دەوڵەتان پێشکەشی دەکەن بۆ پالەشتیکردنی گۆڕانی سیاسی لە حکومراڤیکێ ناروواوەیی لەوڵاتیکی تردا لەرێگەی پێدانی زۆر وزەو ھەندێ ھاوکاری نیۆدەوڵەتی بەو حکومەتە ناروواوەیی بۆ کەمکردنەوی ئەو ئاستەنگە داراییە ڕۆبەرپووی بوئەو ، ئەو ھەش لەپێناو جوانکردنی ئەو حکومەتانە لەبەرانبەر جەماوەردا و بۆ ئەو ھەش بەجۆزیک دەرکەوی وەک رێگارکەرێک بۆ ئەو حکومەتە لەکۆمەڵیک گەرفی ئالوز، تاوێک تەماشای گۆڕانە سیاسیە کە بکریت وەک شوێش ئەو ھەش کۆدەتا لەو ھەش دەستوێرەداتە بەرپەرپوونەکانی ئەو حکومراڤیک .

## Abstract:

This study deals with the use of governments of rich countries that are unpopular and do not use democratic means of access to power. International subsidies are used to bribe influential countries in the international community, both at the global and regional levels, through international aid under pretexts and justifications Including titles such as cooperation in the fight against terrorism, the strengthening of relations between the two countries, the response to humanitarian disasters, the consolidation of democracy and the protection of human rights, among others. This leads the beneficiary countries to silence the illegal practices of Governments in access to power and violations of human rights, as well as recent models of these practices (payment of international subsidies) by countries that support the political change of illegal rule in another country by overpaying international subsidies to these illegal governments to overcome the financial difficulties faced by To improve its image in front of the masses to appear as a savior of the latter from the financial problems intractable to see that political change in governance as a revolution and not a coup, thus contributing to the legitimacy of that provision.

### المقدمة

يلعب المال دوراً فعالاً في نطاق العلاقات الدولية ، فكثيراً ما ينجح في حل الكثير من المعضلات وتقريب العديد من وجهات النظر بين دول كانت علاقاتها اقرب إلى اندلاع حرب أو نزاع مسلح ، وكما في المجتمع الداخلي ، غالباً ما تستخدم حكومات الدول الغنية التي لا تحظى بقبول شعبي ولا تستخدم الوسائل الديمقراطية في الوصول إلى السلطة ، تستخدم الإعانات الدولية لرشوة الدول المتنفذة في المجتمع الدولي ، سواء على المستوى العالمي أو على المستوى الإقليمي ، من خلال الاغداق عليها بالإعانات الدولية تحت ذرائع ومبررات واهية وضمن عناوين ومسميات صورية كالتعاون في مكافحة الارهاب وتعزيز العلاقات بين الدولتين ومواجهة الكوارث الانسانية وتكريس الديمقراطية وحماية حقوق الانسان وغيرها ، مما يدفع الدول المستفيدة من تلك الاعانات إلى السكوت على الممارسات غير الشرعية لتلك الحكومات في الوصول إلى السلطة وانتهاكاتها لحقوق الانسان.

لا بل أن التاريخ الحديث أفرز لنا نماذج لهذه الممارسات ( دفع الاعانات الدولية ) تقوم بها دول تدعم التغيير السياسي لحكم غير شرعي في دولة أخرى من خلال الافراط في دفع الاعانات الدولية لتلك الحكومات غير الشرعية لتذليل الصعوبات المالية التي تواجهها في سبيل تحسين صورتها أمام الجماهير لتبدو كمنقذ لهذه الأخيرة من مشاكل مالية مستعصية لينظر إلى ذلك التغيير السياسي في الحكم على أنه ثورة وليس انقلاب ويساهم في شرعنة ذلك الحكم.

ولأجل الاحاطة بالموضوع من جميع الجوانب كان لا بد من تناول ما يأتي:-

**أولاً- أهمية الدراسة :-** تتجلى أهمية الدراسة فيتسلبها الضوء على استخدام الاعانات الدولية كنوع من أنواع الرشوة الدولية للتغطية على عدم شرعية الحكومات ، فالمجتمع الدولي لا يختلف كثيراً عن المجتمع الداخلي في هذا الخصوص ، وربما تكون الأرضية في الأول أكثر خصوبة منها في الثاني لمثل هذه الأفعال ، إذا ما علمنا هشاشة المؤسسات الدولية التي تراقب شرعية الحكومات وتبعيتها للدول الكبرى والغنية ، مما يجعل تصرفات تلك الدول وخاصة فيما يتعلق بدفع الاعانات الدولية بعيدة عن أي رقابة دولية صارمة.

**ثانياً:- مشكلة الدراسة:-** تبدو مشكلة الدراسة في غياب كلي لقواعد قانون جنائي دولي تجرم الرشوة الدولية في صورة الاعانات الدولية وتضع الاليات والاجراءات المناسبة لمنع الدول الغنية من التغطية على انتهاكاتها لقواعد واحكام ارساء السلطة وابتعادها عن الاساليب الديمقراطية القويمة ، مما يجعل الواقع الدولي اليوم يزخر بنشاطات وافعال تمثل التفافاً على قواعد الشرعية وحقوق الانسان تحت ستار الاعانات الدولية التي يفترض ان يكون دفعها لأهداف وغايات سامية.

**ثالثاً:- فرضية الدراسة:-** تنطلق الدراسة من فرضية مفادها أن جزء كبير من الاعانات الدولية انحرفت عن الاسباب والاهداف المعلنة لها من انسانية وسياسية مشروعة نحو غايات ونيات تمويهية غير مشروعة تتمثل في شراء صمت حكومات بعض الدول ، بل والمنظمات الدولية المتنفذة ، ولربما الحصول على دعم هذه الاشخاص الدولية الفاعلة في الترويج لطريقة توليها وممارستها السلطة بالشكل الذي يجعلها أقرب إلى الشرعية منها إلى عدم الشرعية.

**رابعاً:- منهج الدراسة:-** سنعتمد في دراستنا المنهج التحليلي الاستنباطي لتطبيقات الاعانات الدولية وعلاقتها بممارسات بعض الحكومات في تولي السلطة باليات بعيدة عن الاساليب والطرق المشروعة ، مع التركيز على تلك التطبيقات في منطقة الشرق الأوسط.

**خامساً:- هيكلية الدراسة:-** وفي سبيل ذلك سيتم تقسيم الدراسة على مطلبين نخصص الأول للتعريف بالاعانات الدولية من حيث المفهوم والعناصر والخصائص والتمييز من الاعانات الوطنية ، فيما نتحدث في الثاني عن استخدام الاعانات الدولية في التغطية على عدم شرعية الحكومات سواء من خلال قيام الحكومات غير الشرعية بدفع تلك الاعانات أو تلقيها لها ، لنختم بأهم الاستنتاجات والتوصيات ، والله ولي التوفيق.

## المطلب الاول

## التعريف بالاعانات الدولية

يغلب استخدام اصطلاح الاعانات الخارجية والاعانات الداخلية لدى معظم ، ان لم نقل جميع كتاب المالية العامة<sup>(1)</sup>، ولكننا نفضل استخدام مصطلح الاعانات الدولية في مقابل الاعانات الوطنية ذلك ان الاولى يمكن ان تكون مدفوعة داخل حدود الدولة ويمكن ان تكون مدفوعة خارج حدود الدولة وكذا الثانية ، فالمعيار المميز بين الاثنين ليس معيار حدودي بقدر ما هو معيار مرتبط بالشخصية الدولية التي يتمتع بها الشخص الذي تدفع له الاعانة والشخص الذي والشخص الذي يقوم بدفعها فالضابط شخصي واقليمي معاً.

وبغية اسناد وجهة النظر اعلاه والتقديم بها لاستخدام هذا النوع من الاعانات للتغطية على عدم شرعية الحكومات لابد لنا من تقسيم هذا المطلب على فرعين نخصص الاول للحديث عن مفهوم واركاب الاعانات الدولية ، فيما نكرس الثاني لخصائص هذه الاعانات وتمييزها من الاعانات الوطنية وكما يأتي :-

## الفرع الثاني

## مفهوم الاعانات الدولية واركابها

لا شك ان الحديث عن أي ظاهرة قانونية واستخدامها الادراكية معينة يتطلب في البداية التعرف على مفهوم هذه الظاهرة وولوج اركانها المكونة وهو ما سنحاول ايجازه في النقطتين الآتيتين:-

## أولاً :- مفهوم الاعانات الدولية :-

الاعانة لغة (اسم) والجمع : إعانات ، الإعانة ( فيعلمالاقتصاد ) : منحة مالية تمنحها الدولة بعضاً لمنشآت الصناعية أو الزراعية حماية لها من المنافسة الأجنبية ، والمصدر أعان ، وفي ( الاقتصاد ) منحة تكون عادةً ماليةً تمنحها الدولة بعضاً لمنشآت الصناعية أو الزراعية ، وأعان: (فعل) ، أعان يُعين، أعن، إعانة، فهو مُعين، والمفعول مُعان ، والدولة : جمع كبير من الأفراد، يُقطن بصفة دائمة إقليمًا معينًا، ويتمتع بالشخصية المعنوية وبنظام حكومي وبالاستقلال السياسي.<sup>(2)</sup>

أما الاعانات اصطلاحاً فقد عرفت بأنها (نفقات تقرر الدولة دفعها للهيئات العامة والخاصة والافراد ، على حد سواء دون ان تحصل منهم على مقابل لتلك الاموال)<sup>(3)</sup>.

وقد ركز هذا التعريف على كون هذه الصورة من صور الانفاق يمكن ان تدفع دون مقابل واغفل ربما الاشارة الى امكانية دفعها للدول والمنظمات الدولية .

1- د. حيدر كاظم عبد علي ، المساعدات الإنسانية دراسة في القانون الدولي الانساني ، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية ، ع3، س8، 2006، ص362.

- د. زينب عباس زعزوع : دور المنح والمساعدات الاجنبية في التطوير التنظيمي ، مجلة النهضة ، المجلد 13 ، ع2 ، ابريل 2012، ص 40.

- موسى علايه :عدم فاعلية المساعدات الخارجية للدول النامية بين المطرقة والسندان ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، ع 96-70 شتاء وربيع 2015 ، ص120.

- د. سيف الدين عبد الفتاح وآخرون : المساعدات الخارجية والتنمية في العالم العربي / رؤية من منظور عربي واسلامي ، المركز العلمي للدراسات السياسية ، عمان - الاردن، 2012، ص156.

2- معجم المعاني الجامع ، باب الالف وباب الدال.

3- د. عبد العال الصكبان : علم المالية العامة ، ج 1، المقدمة في النفقات العامة والاياردات العامة ، ط2، مطبعة الرشاد ، بغداد ، 1966- ص75.

وعرفت ايضاً بانها (نفقات تقرر الدولة دفعها للدول او للهيئات العامة والخاصة والافراد على حد سواء دون ان تحصل منهم على مقابل لتلك الاموال) (4).

ولا يختلف هذا التعريف عن سابقه سوى انه اضاف الدول الى الجهات التي يمكن ان تدفع لها .

فيما عرفت ايضاً بانها ( تيار من الانفاق تقرر الدول دفعه الى فئات اجتماعية او للهيئات العامة والخاصة دون ان يقابله تيار من السلع والخدمات تحصل عليه الدولة ) (5).

ولا نعرف الغاية من وصفها في هذا التعريف بالتيار فربما تكون متقطعة ، فضلاً عن أغفاله الاشارة الى امكانية الدفع للدول والمنظمات الدولية.

ونعتقد بان الاعانات لا يمكن ان توصف بانها نفقات ، كما هو واضح في التعريفات السابقة وغيرها، ذلك ان الاعانات تعد نفقة بالنسبة للدولة التي تقوم بدفعها في حين تحسب على الايرادات عندما تتلقى الدولة او احدى هيئاتها العامة هذه الاعانات ، هذا من ناحية ، كما ان التعريف القانوني السليم ينبغي ان يركز على مصدر الالتزام بهذه الاعانات الا وهو الإرادة المنفردة لدافعها من ناحية اخرى.

وعلى هذا الاساس يمكن ان نعرف الاعانات بانها صورة من صور النفقات العامة التي تنفقها الدولة بإرادتها المنفردة او صورة من صور الايرادات العامة التي تتلقاها الدولة بالإرادة المنفردة لدافعها بصرف النظر عن الاهداف والغايات المرجوة منها.

واذا ما تركنا جانباً الاعانات بصورة الايرادات العامة وركزنا اهتمامنا على الاعانات كصورة من صور النفقات العامة لوجدنا انها اما ان تكون اعانات وطنية واما ان تكون اعانات دولية لوجدنا ان الاخيرة قد وردت لها تعريفات مختلفة ايضاً منها تعريفها بانها (مبالغ تأتي من الخارج وتكون احدى صور الانفاق العام في الدول التي تقدمها) (6).

ويبدو واضحاً على هذا التعريف ان هناك خلطاً واضحاً بين الاعانات التي تدفعها الدولة وتعد نفقة عامة وتلك التي تتلقاها الدولة وتعد ايراداً عاماً.

وعرفت ايضاً بانها ( المبالغ النقدية التي تدفعها دولة معينة الى اخرى ، أي ان الدولة الاولى تقوم بدفع هذه الاعانات اذا وجد لديها فائض الى دولة اخرى بسبب مشاركة الاخيرة لها في الاتجاه السياسي) (7).

ونرى ان هذا التعريف يحصر الاعانات الدولية بتلك المدفوعة من دولة الى دولة اخرى متناسياً الاعانات الدولية التي تدفع للمنظمات الدولية واشخاص القانون الدول الاخرى ، فضلاً عن حصره لسبب الاعانة بالمشاركة في التوجه السياسي بين الدولتين المانحة والمستفيدة دون الاسباب الاخرى.

وكذلك عرفت بانها (المبالغ التي تدفعها الدولة الى دولة اخرى أو منظمات سياسية أو اجتماعية أو غير ذلك موجودة خارج الدولة) (8).

ونلاحظ على هذا التعريف انه تجاهل، كما سابقه ، الاشارة الى امكانية دفع الاعانة الدولية الى المنظمات الدولية وباقي اشخاص القانون الدولي رغم اشارته الى المنظمات السياسية والاجتماعية وغيرها ، ناهيك عن اعتماده فقط معيار اقليمي بتطلبه ان يكون الدفع في الخارج.

4- د. رائد ناجي احمد : علم المالية العامة والتشريع المالي في العراق ، ط1، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، 2012، ص25.

5- د. طاهر الجنابي : علم المالية العامة والتشريع المالي ، العائل لصناعة الكتاب ، القاهرة ، طبعة منقحة ، 2008، ص25.

6- الصكبان ، مصدر سابق ، ص76.

7- الجنابي ، مصدر سابق ، ص25.

8- د. رائد ناجي احمد ، مصدر سابق ، ص 25.

ومن هنا وبفرض تجاوز جميع الانتقادات الموجهة الى التعريفات السابقة ، ورغم اعترافنا بان اصحاب هذه التعريفات كان لهم الفضل في تفصيل الاشارة الى الاعانات كصورة من صور النفقات العامة حيث اغفلت كثير من المؤلفات الاشارة اليها كصورة من صور النفقات العامة او الايرادات العامة ، واذا ما اردنا وضع تعريف جامع مانع للإعانات الدولية ، اذا ما حصرناها بصورة من صور النفقات العامة بقدر يتعلق الامر بموضوع بحثنا يمكن القول بانها ( الاعانات التي تقدمها الدولة الى دولة اخرى او منظمة دولية او أي من اشخاص القانون الدولي العام الاخرى او أي جماعة او فرد خارج حدود اقليمها ومن غير مواطنيها).

ومن هنا فان الاعانات تكون دولية اذا دفعتها الدولة لأي شخص من اشخاص القانون الدولي العام بغض النظر عن وصفه (الدولة ، المنظمات الدولية حتى لو كان مقرها في نفس الدولة الدافعة للإعانة ، الفاتيكان ، وغيرها من اشخاص القانون الدولي ) ولأي شخص من اشخاص القانون الداخلي من الاجانب القاطنين خارج حدودها الإقليمية فدفع الدولة اعانات لأي من مواطنيها القاطنين في دولة اخرى او الاجانب القاطنين فيه لا يجعل الاعانة دولية بل وطنية فالمعيار شخصي واقليمي في الوقت ذاته ، وعلى ذلك فان قيام الدولة بدفع اعانات لمخيمات اللاجئين الاجانب التي على اقليمها والتي تتولى الاشراف عليها المنظمات الدولية كمنظمة الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وغيرها من المنظمات الإقليمية الاخرى تعد اعانة دولية كونها تمتلك صفة دولية واضحة ، فاذا ما قامت الاردن على سبيل المثال بدفع اعانات لمخيمات اللاجئين السوريين فيها فان هذه الاعانة دولية بكل معنى الكلمة.<sup>(9)</sup>

## ثانياً:- اركان الاعانة الدولية

على الرغم من خلو اثار فقه القانون المالمين الاشارة الى عناصر او اركان الاعانة بشكل عام والدولية منها بشكل خاص ، فإننا وبالقياس على اركان النفقة العامة بشكل عام ، نجد انفسنا ملزمين بتوضيح اركان الاعانة الدولية ، اذ ان لها ركنين لا بد من توافرها للقول بكونها اعانة دولية وهما :-

أ- **الركن المادي :-** ويتجسد في كون مصدر التزام الدولة بدفع هذه الاعانة هو الارادة المنفردة للدولة او هيئاتها العامة او أي من اشخاص القانون العام الاخرى فيها لدفع هذه الاعانة الى المستفيدين منها من اشخاص القانون الدولي العام او أي هيئة او فرد اجنبي يقطن خارج حدود الدولة ، فالدولة لا تلتزم بلا سبب وانما ينبغي ان تلتزم عندما يكون هناك مصدر لهذا الالتزام من عقد او ارادة منفردة او عمل غير مشروع او كسب دون سبب او القانون ، وهي مثلها مثل اشخاص القانون الخاص من شركات وافراد لا تلتزم بدفع مبلغ او القيام بأي عمل الابناء على وجود مصدر من مصادر الالتزام.<sup>(10)</sup>

فالدولة تقرر هنا وبارادتها المنفردة دفع الاعانة بشكل عام والدولية منها بشكل خاص وينبغي ان تعبر عن تلك الارادة بما تملكه من اهلية دولية وبشكل حر ، ومن هنا كان لا بد لصحة تصرف الدولة بدفع الاعانة الدولية ان تكون اهلاً لهذا التصرف فان كانت ناقصة الاهلية كالدول المحمية او الموضوعة تحت الانتداب او الوصاية أو اي سبب من اسباب نقص الاهلية فان اهليتها لدفع الاعانة يجب الرجوع بها الى النظام الذي تخضع له فاذا ما اجاز لها ذلك ، كان لها القيام بذلك والا فلا<sup>(11)</sup>.

والاكثر من ذلك ينبغي ان تكون الارادة حرة خالية من عيوب الرضا من تدليس او غبن او اكراه ، والا فاذا تبين ان رضا الدولة شابه احد هذه العيوب جاز لها الاستناد اليه لإبطال تصرفها المنفرد ، وهو ما يستبعد حدوثه في

<sup>9</sup>- ينظر في تفصيل ذلك د. احمد خلف حسين الدخيل : المالية العامة من منظور قانوني ، ط1، مطبعة جامعة تكريت، تكريت ، 2013، ص 25-26.

10- عبد الباقي البكري وزهير البشير : المدخل لدراسة القانون ، بغداد، بلا سنة نشر ، ص219-249.

11- د. عصام العطية : القانون الدولي العام ، ط1، منقحة ، مكتبة السنهوري ، بغداد ، بلا سنة نشر ، ص143-144.

حالة الارادة المنفردة ، على خلاف المعاهدات التي غالباً ما تكون احتمالية وقوع ممثل الدولة بأحد عيوب الرضا واردة ومألوفة.<sup>(12)</sup>

والجدير بالذكر ان البعض<sup>(13)</sup> يشير الى أن مصدر التزام الدولة بالإعانات الدولية هو المعاهدة التي تقرر الدولة من خلالها الاتفاق مع دولة او منظمة دولية اخرى على دفع تلك الاعانة ، بيد ان رأياً كهذا لا يمكن قبوله لا من الناحية النظرية ولا من الناحية الواقعية ذلك ان المعروف ان الاعانات بما فيها الدولية تمثل صورة من صور او شكل من اشكال الارادة المنفردة ، ناهيك عن ان الواقع لا يتيح فرصة استخدام المعاهدة الدولية كوسيلة لدفع الاعانات الدولية فالاعانات التي دفعت سابقاً والتي تدفع اليوم والتي ستدفع لاحقاً تكون بشكل قانون صادر عن السلطة التشريعية في الدولة التي تدفع الاعانة او بقرار صادر عن السلطة التنفيذية فيها بناء على تحويل او قانون من سلطتها التشريعية ، ولم نجد مثلاً واحداً لأي اعانة دولية دفعت بناء على معاهدة دولية ، ولو حدث ذلك لما كانت تلك اعانة وانما يمكن ان تكون صورة اخرى من صور الاتفاق العام بطريقة تصرف قانوني آخر ملزم للطرفين (كعقد دولي مثلاً).

**ب- الركن الشرعي :-** لا يكفي ان تعبر الدولة عن ارادتها المنفردة بدفع الاعانة الدولية وانما ينبغي ان يوجد نص في قانون الموازنة العامة لتلك الدولة يقضي بتخصيص مبلغ الاعانة على باب الاعانات الدولية ، ذلك ان وجود مبدأ تخصيص الاعتمادات ضمن قاعدة عمومية الموازنة العامة يوجب ان لا يتم صرف أي مبلغ من اموال الخزينة العامة للدولة الا وفقاً لم يتم تخصيصه من مبالغ في قانون الموازنة العامة<sup>(14)</sup>.

## الفرع الثاني

### خصائص الاعانات الدولية وتمييزها من الاعانات الوطنية

بعد ان تعرفنا على مفهوم الاعانات الدولية واركائها ، وجب علينا ان نحدد ابرز خصائصها المميزة ، ومن ثم ننتقل للحديث عن كيفية التمييز بينها وبين الاعانات الوطنية وذلك في نقطتين وكما يأتي :-

#### أولاً:- خصائص الاعانات الدولية:-

يمكن ان ندرج في ادناه ابرز خصائص الاعانات الدولية:-

**أ- الخصيصة الدولية:** أي انها تدفع من دولة الى دولة اخرى او أي شخص من اشخاص القانون الدولي العام الاخرى أو اي شخص من اشخاص القانون الداخلي الاجانب القاطنين خارج حدودها على التفصيل الذي تحدثنا عنه في الفرع السابق.

**ب- الهدف الانساني او السياسي:-** عادة ما يعلن عن هدف الاعانات الدولية ويكون هذا الهدف هو الجانب الانساني كأن يكون هناك كارثة طبيعية او بشرية حصلت بإحدى الدول فتقوم دولة اخرى او دول او منظمات دولية بدفع اعانات انسانية لتلك الدولة لتتجاوز الكارثة وتتخلص من اثار البركان او الزلزال او الفيضان او الحرب التي مرت بها وبالشكل الذي يسهم في توثيق العلاقات الانسانية بين اشخاص المجتمع الدولي<sup>(15)</sup>، وهو ما حدث عندما قامت العديد من الدول ومنها السعودية وامريكا بدفع اعانات لباكستان لمساعدتها في مواجهة كارثة الفيضانات التي مرت بها سنة 2012.

كما ان الهدف المعلن والقريب للإعانات الدولية يمكن ان يتجسد في توطيد وتقوية العلاقات السياسية بين الدول، اذ ان كثيراً من الدول الغنية التي ترتبط بعلاقات متينة مع دول اخرى يمكن ان تدفع لها اعانات سياسية لتشجيعها على تبني افكار وتوجهات الدولة التي تقوم بدفع الاعانة، وهو ما كان واضحاً في الاعانات التي كانت تدفعها الولايات المتحدة الامريكية لدول اوربا الغربية والدول التي تسير في فلك السياسة الامريكية ، وتلك التي كان يدفعها الاتحاد السوفيتي السابق لدول أوربا الشرقية والدول التي تتبنى النهج الاشتراكي وتسير على خطى وتوجهات الفلسفة الاشتراكية ابان الحرب الباردة ، وما تقوم بدفعه دولتي قطر وتركيا اليوم لأحزاب الاخوان المسلمين في الدول العربية

<sup>12</sup> - ينظر المواد (48، 50 ، 51) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لسنة 1969.

<sup>13</sup> - A.R. Prest ; Public Finance in Theory and Practice , Grant Britain , London, 1960, p.180-181.

<sup>14</sup> - ينظر في تفصيل هذا الركن د. احمد الدخيل ، مصدر سابق ، ص14-15.

<sup>15</sup> - د. زينب عباس زعزوع ، مصدر سابق ، ص15.



والاسلامية بل والتي قامت بدفعها لمصر خلال فترة حكم محمد مرسي والحزب الاسلامي قبل وصول السيسي الى السلطة وتتحية الاخوان المسلمين عن دفة السلطة في البلاد ، وما قامت بدفعه دولتي الامارات والسعودية لمصر مباشرة بعد انتهاء حكم الاخوان المسلمين فيها.

**ج- الغاية السياسية:-** اذا كان الهدف القريب للإعانات الدولية يمكن ان يبدو انسانياً او سياسياً فان الغاية البعيدة من دفع الاعانات الدولية هي سياسية بحتة تستخدم فيها الدول الغنية والكبرى هذه الاعانات كمكافأة الدول والمنظمات التي تتبنى توجهاتها السياسية او الاقتصادية او الاجتماعية بحيث اضحى استخدام الهدف الانساني والديمقراطي مجرد غطاء او ستار يخفي غاية اكبر واعظم وابعد هي الاتفاق السياسي بين المانح والمستفيد ، فلا شك ان العلاقة السياسية الوطيدة بين السعودية وباكستان هي التي دفعت الاولى لدفع الاعانات للأخيرة عندما حلت بها كارثة الفيضان وليس الجانب الانساني كما هو معلن.

والاكثر من ذلك فان موازنات الدول الغنية اصبحت لا تخلو من بنود تتعلق بالإعانات الدولية وبشكل مستقر ومتزايد سنة بعد اخرى الى درجة ان الدول المستفيدة باتت تعدها ايراداً ثابتاً ودورياً لها لا تستغني عنها مطلقاً ، مما يجعلها تحت رحمة الاملاءات السياسية للدولة المانحة ، كما حدث مؤخراً عندما قطعت السعودية معوناتها عن مصر بعد تلبذ الاجواء السياسية بين البلدين بغيوم الخلافات السياسية ورفض السيسي الاملاءات السعودية<sup>(16)</sup>.

**د- الحداثة:-** قد لا نجانب الصواب ان قلنا بان الاعانات الدولية ربما تكون احدث قياساً بالإعانات الوطنية ، فاذا كان كلاهما يشكل ظاهرة مالية حديثة ارتبط ظهورها بالتغير الذي اصاب دور الدولة من حارسه قبل ازمة عام 1929 الى متدخلة ومنجدة بعد هذه اللازمة الاقتصادية العالمية وتوجه الدول الى استخدام الاعانات كأداة من ادوات السياسة المالية تحل بها المشاكل والمعضلات الاقتصادية وتنتشل الاقتصاد مما يعاني منه من تضخم او ركود وكساد<sup>(17)</sup>، الا ان الاعانات الدولية ظهرت بشكل متأخر جداً نتيجة للتطور الذي اصاب العلاقات الدولية فبعد ان كانت الحرب هي الصفة المميزة للعلاقات الدولية قبل الحرب العالمية الثانية وصيرورة السلام هو الاصل في هذه العلاقات بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وانشاء منظمة الامم المتحدة التي اسست على التعاون ونبذ الحرب والسعي نحو تحقيق السلم والامن الدوليين ، ناهيك عن التطور الذي اصاب قواعد القانون الدولي وما جره من ضرورة اقامة علاقات متينة بين الدول والمساواة بينها ، كل ذلك اسهم في استخدام الاعانات الدولية كوسيلة لتعزيز وتكريس هذا التعاون بين الدول في اطار ما يسمى بالمجتمع الدولي المعاصر<sup>(18)</sup>.

**هـ- غياب المقابل المحدد:-** عندما رفضنا الرأي القائل بان الاعانات الدولية تدفع بناء على معاهدات دولية كان ذلك ناتجاً عن ان المعاهدة الدولية تجعل الالتزامات متقابلة بين طرفيها ومن ثم تكون الاعانة الدولية مدفوعة في مقابل قيام الدولة او المنظمة الدولية المستفيدة منها بالقيام بعمل معين أو الامتناع عن عمل او دفع مبلغ معين من النقود وهو ما لا يمكن ان يحدث والا تحولت الاعانة الى صورة اخرى من صور الانفاق العام او الايراد العام الاخرى ، فالدول المانحة عادة ما تبتعد عن الاعلان او التصريح او تثبيت المقابل غير المباشر او غير المحدد الذي تتوقع او تتمنى او تطلب من الجهة المستفيدة من الاعانة القيام به ، وان اغلب ، ان لم نقل جميع ، هذه المطالب هي مطالب غير مشروعة تجعل المعاهدة الدولية التي ابرمتها عرضة للابطال بسبب مخالفتها لأحكام وقواعد القانون الدولي العام نتيجة عدم مشروعيتها ، فمن غير المقبول ان تبرم الدولة معاهدة مع دولة أخرى على ان تقوم الاولى بدفع اعانة بمبلغ سنوي طالما بقى حزباً معيناً في السلطة وان تقطعها عن الدولة ، إذا ما وصل الى السلطة حزباً اخر غيره ، فذلك يخالف مبادئ الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة.

16- د. احمد الدخيل، مصدر سابق ، ص26.

17- ينظر في تفصيل تغير دور الدولة د. قيس حسن عواد البدراني : المالية العامة والتشريع المالية ، دار أبين الاثير للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، بلا سنة نشر ، ص30.23.

. د. عادل احمد حشيش : اساسيات المالية العامة مدخل لدراسة اصول الفن المالي للاقتصاد العام ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، 2006 ، ص44.

. د. آعاد حمود القيسي : المالية العامة والتشريع الضريبي ، ط3 ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، 2000 ، ص12و16.

18- ينظر في تفصيل ذلك الصكبان ، مصدر سابق ، ص76.



**ثانياً: تمييز الاعانات الدولية من الاعانات الوطنية:-** على الرغم من ان كلاً من الاعانات الوطنية والاعانات الدولية هما اعانات الا ان الاخيرة تتميز من الثانية في عدة مسائل وأهمها :-

**أ- من حيث الهدف :-** فأهداف الاعانات الوطنية متعددة يمكن دفعها بقصد تحقيق أهدافا اقتصادية أو أهداف اجتماعية أو أهداف بيئية وغير هاهنا الأهداف الأخرى ، على العكس من الاعانات الدولية التي تنحصر أهدافها في الجانبين الانساني والسياسي على التفصيل الذي تحدثنا به في النقطة السابقة<sup>(19)</sup>.

**ب- من حيث الغاية :-** سبق ان ذكرنا ان الغاية البعيدة من دفع الاعانات الدولية هي سياسية بحتة ، غير ان الاعانات الوطنية تتعدد غاياتها بتعدد أهدافها فيمكن ان تكون اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو مالية أو ادارية او غيرها ، وعموماً فان الغاية التي تجمعها جميعاً هي تحقيق المصلحة العامة وفق رؤى وتوجهات القابضين على السلطة في البلاد.

**ج- من حيث القدم :-** تعد الاعانات الوطنية اقدم تاريخياً من الاعانات الدولية التي تشكل احدث صور وانواع الاعانات التي ظهرت مؤخراً نتيجة لما اصاب العلاقات بين اشخاص المجتمع الدولي من تطور وتعاون ، خاصة بعد ان تميزت تلك العلاقات بإقامة علاقات وتنظيم الاتفاقيات الدولية التي تنظم هذه العلاقات.

**د- من حيث الحاجة الى التحرك:-** ربما تكون الاعانات الدولية من اكثر الاعانات ، بل من اكثر الظواهر المالية من ايرادات عامة ونفقات عامة وموازنة عامة حاجة الى تحرك دبلوماسي من الجهتين المانحة والمستفيدة ، فالأمر فيها يتطلب تكثيف جميع القنوات الدبلوماسية للتنسيق بين الجهتين ووضع شروط الاستفادة من الاعانة المعلنة منها والمخفية بحيث يكون هناك نوع من الثقة العالية التي تضمن تنفيذ شروط الجهة المانحة وعدم التصريح بما تم الاتفاق على اخفائه من شروط الاعانات ، فهذه الثقة مهمة جداً في استمرار دفع الاعانة ، اذ غالباً ما تكون الاعانات الدولية لأكثر من سنة بل ربما تتوهم قرناً أو اكثر من الزمان ، ومثالها المعونة العسكرية التي تحصل عليها كل من مصر واسرائيل بشكل سنوي من الولايات المتحدة الامريكية منذ توقيع اتفاقية كامب ديفيد بين مصر واسرائيل عام 1978 حيث تعهدت الولايات المتحدة بتقديم معونات لكل من اسرائيل ومصر لتشجيعهما على توقيع الاتفاق ، على العكس من الاعانات الوطنية التي لا تتطلب مثل هذا التحرك الدبلوماسي الدؤوب.

**هـ - من حيث اسباب الانقطاع:-** يبدو السبب الرئيس وربما الوحيد لتوقف الاعانات الدولية الى انهيار العلاقات السياسية بين الدولة المانحة وبين الجهة أو الدولة المستفيدة ، وهو امر يرجع الى ان السبب او الغاية الاساسية من دفع هذه الاعانات هي غاية سياسية بحتة ، فما ان ينتهي السبب وتنقضي الغاية منها وتزول المصلحة السياسية التي دفعت الدولة الى دفعها فأنها ستتوقف حتماً عن الدفع كما اشرنا سابقاً، على العكس من الاعانات الوطنية التي تكون اسباب توقفها متعددة بتعدد الاهداف والغايات التي تروم الدولة من اقرار ودفع تلك الاعانات وبما يرجع اسباب التوقف الى المصلحة السياسية او الاجتماعية او الاقتصادية او البيئية او الصحية او غيرها من الاسباب.

### المطلب الثاني

#### استخدام الاعانات الدولية في التغطية على عدم شرعية الحكومات

تعزيراً لما ذهبنا اليه بان استخدام الاعانات الدولية لأغراض انسانية هي كذبة كبرى وستار او قناع يخفي حقيقة لا جدال فيها هي كونها لا تدفع الا لأغراض سياسية ، ولكن الأغراض السياسية اما ان تكون مشروعة مثل تعزيز العلاقات الدولية ومساعدة الدول التي تربطها بالدولة المانحة علاقات سياسية وطيدة ، اذا ما مرت بها ظروف استثنائية كالحروب والكوارث الطبيعية وهو امر مقبول ويساعد على تنمية وتوطيد العلاقات بين الدول ويسهم في انشاء اعراف دولية يمكن ان تتطور الى مستوى قواعد قانونية دولية تجد اساسها في التضامن الاجتماعي الداخلي ، في حين ان الاغراض السياسية يمكن ان تكون غير مشروعة كان تدفع دولة لدولة اخرى او منظمة دولية او أي شخص من اشخاص القانون الدولي اعانة دولية لمساعدتها على ارتكاب فعل مخالف لأحكام وقواعد القانون الدولي العام ولكن تخفي ذلك الغرض او السبب في دفع الاعانة مثل الاعانات التي تدفعها بعض الدول لمجاميع مسلحة في دول اخرى لزعة الامن والضغط سياسياً على تلك الدولة والحصول على مكاسب سياسية.

وربما يتم دفع تلك الاعانات من حكومات بعض الدول التي لا تعتمد الاسلوب الديمقراطي في الوصول الى الحكم للدول المنتفذة في المجتمع الدولي لكسب اصواتها في انشاء رأي عام عالمي مؤيد أو على الأقل ساكت عن ممارستها للديمقراطية وحكمها وتصرفاتها ومخالفاتها لقواعد القانون الدولي لحقوق الانسان .

<sup>19</sup> - الصكبان ، مصدر سابق ، ص 77-79.

- الدخيل ، مصدر سابق ، ص 25-26.

بل ان الامر قد لا يقف عند هذا الاحتمال فتشعب وتعد بعض العلاقات الدولية والتناقضات السياسية يمكن ان تؤدي الى قيام حكومات دولة او مجموعة من الدول لتقدم الاعانات الدولية لحكومة دولة معينة وصلت الى الحكم بأسلوب غير ديمقراطي او قامت بأعمال مخالفتها لقواعد حقوق الانسان او القانون الدولي الانساني لا شيء الا لدعم هذه الحكومة التي تتفق وتوجهاتها أو لربما لأنها كانت على خلاف مع الحكومة التي تم الانقلاب عليها او لتضارب المصالح مع الحكومة السابقة.

وسنحاول تفصيل احكام وتطبيقات هذه الاعانات عبر تقسيم هذا المطلب على فرعين نخصص الاول لدفع الاعانات الدولية من حكومات غير شرعية والثاني لدفع الاعانات الدولية للحكومات غير الشرعية وكما يأتي:-

### الفرع الاول

#### الاعانات الدولية المدفوعة من الحكومات غير الشرعية

تتعدد وسائل الوصول الى السلطة بين وسائل وطرق ديمقراطية شرعية تمثلها الانتخابات ووسائل وطرق غير ديمقراطية (غير شرعية) تتجسد في الانقلاب ووسائل الوسائل التي لا تعتمد الاجراءات الدستورية في الانتقال السلمي السلطة ، ذلك ان كل دستور من دساتير الدول يضع اجراءات خاصة للتحويل السياسي وانتقال السلطة بشكل سلمي بالشكل الذي لا يؤدي الى احداث البلبلة في البلاد<sup>(20)</sup>.

وعلى الرغم من ان تحديد ديمقراطية او عدم ديمقراطية حكومة معينة وبالنسبة للحكم بشرعية تلك الحكومة من عدمه شأن وطني ينبغي ان لا يكون له أي مدى دولي والا عد ذلك تدخلاً في الشؤون الداخلية للدولة ، فحتى الاعتراف الدولي الذي اصبح امر ضروري لإقامة علاقات دولية<sup>(21)</sup> لا يشكل عنصراً في شرعية او ديمقراطية الحكومات ، بيد ان تعدد وتشعب العلاقات الدولية في المجتمع الدولي المعاصر ونشأة الكثير من القواعد القانونية في القانون الدولي العام ذات الصلة بضرورة مراعاة الاساليب الديمقراطية من انتخاب او استفتاء في الوصول الى السلطة ، جعلت من الانظمة السياسية وخاصة التي تصل الى السلطة دون مراعاة الاساليب الديمقراطية المشروعة بحاجة الى الدعم الدولي من خلال الاعتراف لها بشرعية واقع الحال ، ولا شك في ان هذا الدعم والاعتراف لن يكون دون مقابل او دون مصالح فقد تتوافق المصالح الدولية وتدفع دولاً معينة لان تعترف لسلطة معينة بشرعية ثورية مزعومة كونها جاءت تلبية لنظام سياسي مفضل لدى الدول المعترفة ، في حين ان دول اخرى ربما تتبنى تلك الحكومات الجديدة او حتى القديمة التي لم تعتمد الاساليب الديمقراطية الشرعية في الوصول الى السلطة ، وتلوح لها صراحة او ضمناً بإدراجها ضمن قوائم حكومات الدول المستبدة غير الشرعية، فما يكون من تلك الحكومات اذا كانت في دول غنية الا ان تبادر الى تقديم مساعدات او منح او اعانات دولية لتلك الدولة او حتى منظمات او جهات او ربما حتى دول اخرى بناء على تفاهات سابقة مع الدولة المبتزة او بالأحرى المرتشية لتقوم الاخيرة بالسكوت عن ممارساتها غير الديمقراطية وتصرفاتها التي لا تتفق ومبادئ حقوق الانسان في القوانين الوطنية والدولية على حد سواء ، بل ان بعض الدول اعلنت صراحة عن اعتماد دبلوماسية الدينار بالشكل الذي يضمن توظيف الثروة الهائلة في الدولة في خدمة اهداف السياسة الخارجية لها<sup>(22)</sup>.

وبهذا صارت الاعانات الدولية اداة من ادوات السياسة الخارجية ولم تعد فقط اداة من ادوات السياسة المالية مثلها مثل بقية الظواهر المالية الاخرى ، حيث تعج السياسة الخارجية للدول الغنية اليوم بأمثله واضحة على استخدام المال الدولي بمستويات تصل الى ما يمكن ان نطلق عليه بالرشوة الدولية لإدارة ملفات دولية مهمة في الشرق الاوسط كالفضية الفلسطينية والازمة السورية والحرب على الارهاب في العراق .

اما الدول التي لا تجد ما تدفعه كإعانات دولية للدول المتنفذة بسبب فقرها او عدم وجود اموال فائضة عن حاجتها فربما تستخدم أسلوب اعطاء التنازلات او بيع الاصوات في المنظمات الدولية ، لا مقابل اموال ، وإنما مقابل

20- ينظر في وسائل اسناد السلطة الديمقراطية منها وغير الديمقراطية ، د. عدنان عاجل عبيد : القانون الدستوري والنظرية العامة والنظام الدستوري في العراق ، مؤسسة النبراس للطباعة والنشر ، 2010 ، ص 2522.

21- ينظر في تفصيل الاعتراف الدولي بالنظام السياسي ، د. احسان حميد المفرجي ود. كطران زغير نعمة ود. رعد ناجي الجدة : القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، بلا مكان ولا سنة نشر ، ص 43.

22- ينظر في تفصيل ما يسمى بسياسة الدينار او سياسية الدولار مبارك سعيد عوض العجمي : المساعدات الاقتصادية اداة من ادوات السياسة الخارجية الكويتية لفترة من (1980-2010) رسالة ماجستير ، كلية الآداب والعلوم ، جامعة الشرق الاوسط ، 2011، ص 117.

شراء ذمم الدول المتنفذة والظفر بسكوتها، ان لم نقل دعمها، للانظمة السياسية غير الشرعية في تلك الدول، بل وصل الحال ببعض الدول الى استقطاع جزء من قوت مواطنيها ودفعه على شكل اعانات للدول المتنفذة او المؤثرة في المجتمع الدولي لا لشيء الا لتحافظ على كرسي الحكم بعيداً عن الاساليب والوسائل الشرعية في الوصول الى السلطة.

وقد يبدو للوهلة الاولى ان كلامنا هذا نظرياً لا اساس له من الواقع الا ان المتفحص لواقع حكومات الشرق الاوسط يجد انه يمكن ان تصنف، اذا ما اعتمدنا الانتخاب كوسيلة لشرعية اسناد السلطة، الى ثلاثة اصناف الاولى حكومات شرعية حقيقية والثانية ذات شرعية صورية (غير حقيقية) والثالثة ملكية استبدادية مطلقة، علماً ان دول المجموعة الاولى هي الاقل عدداً وربما تكون الاقل قدرة على دفع الاعانات الدولية، في حين ان دول المجموعتين الثانية والثالثة هي الاكثر عدداً، فضلاً عن كونها تضم الدول الاكثر غناً نتيجة للثروة النفطية الهائلة والاحتياطي النفطي الكبير الذي تملكه حيث تطفوا على ما يناهز 65% من احتياطي النفط العالمي، مما يجعلها محط انظار بل اطماع كل الدول الاخرى خاصة المؤثرة منها في صنع القرار على المستوى الدولي، واذا ما علمنا ضعف انظمة الحكم في دول المجموعتين الثانية والثالثة نتيجة عدم ارتكازها على قاعدة شعبية واسعة من ابناء الوطن مما يجعلنا بحاجة مستمرة ودائمة لأسناد ومساعدة الدول المتنفذة لمواجهة الازمات التي تمر بها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وغيرها من مجالات الحياة، في ظل سياسات عولمة قربت البعيد وصغرت الكبير وجعلت كل شيء يبدو مثالياً وشفافاً امام الجميع بفضل تقنيات التواصل ووسائل الاعلام الجديد.

ولا شك ان المال هو احد اهم وسائل الحكومات في التغطية على كل انتهاكاتها لأحكام القانون الدولي والداخلي وخاصة ما تعلق منها بشرعية الوصول الى السلطة وذلك باستخدام الاعانات الدولية تحت مسميات ومبررات واسباب صورية لا اساس لها من الصحة، كأن تدفع لأغراض المساعدة في حماية البيئة العالمية او محاربة الارهاب أو التنمية المستدامة ومواجهة الازمات والكوارث ودعم المجتمع المدني او دعم عمليات السلام بين الدول المتحاربة وتطويق اسباب النزاع وبناء السلام واعادة بناء السلام ودعم برامج التحول الاقتصادي ورعاية الطفولة والامومة وتطوير برامج التربية والتعليم والقضاء على الفقر ومحاربة البطالة وتفعيل مبادرات حوار الحضارات وغيرها من المبررات العصرية المقبولة والمسوق لها بشكل جيد<sup>(23)</sup>.

ولو عدنا الى احصائيات الامم المتحدة لعام 2016 لوجدنا ان ثلاثة من دول الشرق الاوسط كانت من بين العشرة دول المانحة قياساً بدخلها القومي، حيث حازت الامارات العربية المتحدة المركز الثالث بنسبة 15% من دخلها القومي واحتلت الكويت المركز السابع بنسبة 0,07% وتمركزت السعودية في المرتبة العاشرة بنسبة 0,04%<sup>(24)</sup>، وهي نسب كبيرة تجعلها ذات تأثير كبير في السياسة الخارجية لهذه الدول وتمكنها من استخدامها بما يتفق وروى القابضين على السلطة في هذه البلدان وتمنحها في ذات الوقت وزن وثقل في المحافل الدولية يغطي على كل مظاهر عدم الالتزام باي من قواعد القانون الدولي العام.

فالعالم اليوم وفي ظل تداعيات الازمة المالية العالمية والانخفاض الشديد في اسعار النفط في الاسواق العالمية وارتفاع نسب البطالة والحرب المحتدمة ضد الارهاب والمشاكل البيئية، هو بأمس الحاجة لأموال الدول الغنية بصرف النظر عن كون حكوماتها تحظى برضا شعوبها، ذلك ان المنظمات الدولية العالمية وعلى رأسها الامم المتحدة تجد ان وضع المجتمع الدولي هو بحالة اشبه بحالة طوارئ عالمية نتيجة للتحديات الكبيرة التي تواجهها وتجعله يعيش ظروف استثنائية تحتاج الى اخرى الى مشروعية استثنائية تدفع ربما هذه المنظمات الدولية والدول

<sup>23</sup>- جورج قمر : المساعدات الاقتصادية لمصر وتونس اصطياد الثورات بشباك التبعية، مقال منشور على موقع

مركز الجزيرة للدراسات ( ) [www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)، حزيران، 2011، ص1.

- د. حيدر كاظم علي، مصدر سابق، ص 362.

- عماد سعيد لبد : تجربة السلطة الفلسطينية في استغلال المساعدات الدولية (1994.2003)، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الانسانية)، المجلد 12، ع 2، يونيو 2004، ص470.

- د. زينب عباس زعزوع، مصدر سابق، ص 49.

- عمر عبد القادر صادق : دور المساعدات الدولية في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية، دراسة حالة مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2010، ص 7 و 18.

24- ينظر في تفصيل هذه النسب شذى خليل : الدول المانحة وادارة الازمات العالمية، مقال منشور على موقع مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية على الرابط الآتي : [www.rawabetcenter.com/archives/37521](http://www.rawabetcenter.com/archives/37521).

الكبرى الى التغاضي عن متطلبات شرعية بعض الحكومات ذات المساهمات الفعالة في تجاوز المجتمع الدولي لآزماته هذه بما تدفعه من اموال على شكل اعانات دولية.

ويمكن القول ان الاعانات التي كانت تدفعها بعض الانظمة العربية قبل ما يسمى بثورات الربيع العربي التي عصفت بمنطقة الشرق العربي ، الى بعض الدول والمنظمات الدولية سواء كانت على شكل مساعدات او ودائع مصرفية او حتى قروض حسنة او ربما على شكل تدفقات نفطية مجانية أو بأسعار تفضيلية.

وهو ما حدث فعلاً في العراق ابان حكم البعث وفي ليبيا خلال حكم القذافي فقد ساهم هذان النظامان بدفع مبالغ كبيرة على شكل اعانات دولية دفعت لدول ومنظمات دولية للتغطية على عدم شرعية حكوماتها وتحت ذرائع ومبررات مختلفة منها تشجيع الجانب القومي والمساعدات الانسانية وتطوير التعليم في الدول الاشتراكية ودعم حركة عدم الانحياز وحكم القضية الفلسطينية ودعم بعض الحركات في لبنان خلال الحرب الاهلية التي ضربت البلاد ، فيما كان البعض منها لأغراض انشاء اتحاد قاري كما فعلت ليبيا عندما مول القذافي فكرة انشاء اتحاد افريقي لمواجهة التحديات الغربية ذات التوجهات التوسعية ، بل وحتى المبالغ التي دفعها ليبيا قبل سنوات قليلة من سقوط نظام القذافي كتعويضات للمتضررين من حادث تفجير لوكربي ، اذ انها في حقيقتها مبالغ دفعت لغرض اسكات الدول الاوربية التي تضرر مواطنيها من هذه التفجيرات وعدم اثاره المسؤولية الدولية للنظام.

### الفرع الثاني

#### الاعانات الدولية المدفوعة للحكومات غير الشرعية

على الرغم من ان حكومات بعض الدول التي تصل الى سدة الحكم دون اعتماد الاسلوب الديمقراطي ودون ان تحظى برضا الشعب فتكون حكومة غير شرعية ، تحاول ان تغطي على عدم شرعيتها بادعاء الثورية في وصف الطبيعة القانونية لوصولها الى السلطة في البلاد ، غير ان الامر ليس بهذه السهولة فالثورية تتطلب احداث تغيير جذري في كافة مجالات الحياة في الدولة، وهي مسألة تحتاج اموال طائلة لا تتوفر لدى الكثير من هذه الحكومات مما يجعله عرض بقاءها في السلطة محدودة خاصة اذا ما ازدادت الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية سوء ولم تتمكن الحكومة الانقلابية من حل المشكلات التي يعاني منها الشعب بل فاقمتها ، لتكون امام احتمال كبير في حدوث ثورة حقيقية ينتفض فيها الشعب ضد الانقلابيين ويعيد الامور الى نصابها الصحيح.

ولكن العامل الدولي يلعب دوراً فعالاً في هذا المجال فيقلل من صدمات العامل الوطني المذكورة اعلاه ويخفف من اثارها ، فقد يكون الانقلابيون مرتبطين اصلاً بأنظمة دول اخرى دفعتها وشجعتها بل دعمتها في عملها الانقلابي ، او على الاقل مثل الانقلاب والحكومة الناتجة عنه النظام السياسي الذي يلبي طموحات حكومات دول اخرى كانت على النقيض من نظام الحكم السابق الذي جاءت الحكومة الانقلابية لتزيحه عن كرسي الحكم ، فما يكون من حكومات هذه الدول ، الا ان تدعم الانقلاب وحكومته بذريعة الاعتراف بالحكومة الناتجة عن الثورة التي حدثت في تلك الدولة من خلال الاغداق عليها بالاعانات الدولية التي تسهم بطريقة او بأخرى بحل الكثير من الاشكالات التي كانت تعاني منها البلاد في مجالات مختلفة لتبدو الحكومة الانقلابية وكأنها جاءت بحلول جذرية غيرت بها الاوضاع في البلاد نحو الافضل لتوصف بانها ثورة نقلت البلاد نوعياً الى مصاف الدول التي تنهض بالفرد والمجتمع وتذليل جميع الصعوبات امام الدولة وتفتح لها افاق من الانفتاح والتعاون على المستوى الدولي.

نعم ان للمال سحراً لا يمكن انكاره في فك الكثير من العقد بغض النظر عن اتصالها بالجوانب الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية أو البيئية أو الصحية وغيرها ، اذا ما علمنا انه يدخل عنصراً أساسياً في نجاح أي منها ، على فرض حسن استخدامه طبعاً ، فالكثير من المعضلات الاقتصادية يمكن مواجهتها باستخدام النفقات العامة ، وكذا الحال مع الاشكالات الاجتماعية يمكن التغلب عليها عبر تسخير المال العام لخدمة الجانب الاجتماعي في البلاد ولا ادل على ذلك الا ما تقوم به الدول من دفع الاعانات لذوي الدخل المحدود والعجزة والعاطلين عن العمل لغرض انتشالهم من وضع اجتماعي صعب ومساعدتهم في مواجهة المشاكل العائلية ، ولا يختلف الامر في الجانب السياسي فالكثير من الاحزاب السياسية والعناصر المناوئة يمكن شراء سكوتها بحفنة من الدولارات بحيث تنقلب آرائها مؤيدة للحكومة وسياساتها بين ليلة وضحاها ، ناهيك عن أن برامج حماية البيئة والمحافظة عليها من التلوث تتطلب المزيد من الاموال لإنجاحها والاستمرار بها ، اما الصحة فمشاكلها في الغالب مالية ولا تحل الا عندما تكون الدولة ذات قابليات مالية عالية او على الاقل عندما تحصل على اعانات صحية من دول اخرى او منظمات دولية متخصصة تمكنها من القضاء على الكثير من الوبئة ومحاصرة الامراض الفيروسية عبر اللقاحات الخاصة بذلك.

ومن التطبيقات التاريخية لهذا النوع من الاعانات الدولية ما كان يدفع ابان الحرب الباردة من قبل الولايات المتحدة الامريكية لدول اوربا الغربية والدول التي تسير في فك السياسة الامريكية وتتبنى المذهب الفردي وتسير

وفقاً ، او على الاقل ، نحو اعتماد النظام الرأسمالي بصرف النظر عن شرعية حكومات تلك الدول فسواء كانت ذات حكومات شرعية او غير شرعية فهي تحظى بدعم عسكري واعانات دولية امريكية غربية قادمة من دول المعسكر الغربي الذي تدعمه الولايات المتحدة الامريكية ، وعلى العكس فان الدول التي تتبنى المذهب الشرعي وتوجه نحو اعتماد النظام الاشتراكي وتسير في فلك السياسة السوفيتية فانها تحظى بدعم عسكري واعانات دولية من الاتحاد السوفيتي السابق اذ شملت اعانات هذا الاخير دول اوربا الشرقية وغيرها من دول المعسكر الاشتراكي دون ان تأخذ في الاعتبار مدى شرعية حكومات هذه الدول فهي مسألة ثانوية في اهداف السياسة الخارجية للاتحاد السوفيتي السابق ، فالهدف لدى هاتين الدولتين العظمتين ضم اكبر عدد ممكن من الدول للمعسكر الذي تنزعه بعيداً عن مبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان التي تنتسحق بها ، واستمر الحال كذلك الى نهاية الحرب الباردة بانتهاء الاتحاد السوفيتي مع ان الامر شهد تطوراً واضحاً وتعديلات جوهرية في سياسة الاعانات الدولية لتلك الدولتين عقب الانهيار الكبير الذي اصاب نظام النقد الدولي عام 1971 وفك ارتباط الدولار بالذهب وما جرى من تعويم للعملة وما شهدته اسواق العملات من فوضى واضطراب نقدي دفعها الى التحول من سياسة التثبيت ودفع الاعانات لأكبر عدد ممكن من الدول الى سياسة التركيز على مجموعة قليلة من الدول ذات الامة الاستراتيجية في كل منطقة ومنها منطقة الشرق الاوسط والاعداق عليها بالاعانات الدولية ليكون لها دور استقطابي رئيسي وفعال في ادارة عملية التحول الاقليمي ثم العالمي المنشود دون الاهتمام طبعاً بالجانب الشرعي الذي تمثله هذه الحكومات فرضى الشعب عليها من عدمه ليس من ضمن حسابات هاتين الدولتين<sup>(25)</sup> .

ومن التطبيقات المعاصرة على هذا النوع من الاعانات ، الاعانات الخليجية لمصر قبل وبعد احداث عام 2011 ، اذ تجاوزت وفق اقل التقديرات ما قيمته (10) مليار دولار سنوياً وزعت بين اعانات وبين قروض وودائع مصرفية<sup>(26)</sup> لا يمكن تفسيرها الا بانها نوع من انواع الاعانات التي تدفع لحكومات مشكوك في شرعيتها جاءت بطرق ووسائل بعيدة عن الديمقراطية او وسائل الديمقراطية الصورية التي ليس لها من الحقيقة سوى تمكين هذه الحكومات من تجاوز ما يعاني منه المجتمع من مشكلات في كافة مجالات الحياة ولكنها بالرغم من ذلك لم تستطع ان تحل الكثير منها بسبب الفساد المالي والاداري المستشري في تلك الحكومات والذي يتكفل في سلب والاستيلاء على تلك الاعانات واستخدامها لتقوية نظام الحكم والتسقيط السياسي للمعارضين والنيل منهم ، والحال ذاته مع المساعدات المختلفة وخاصة السعودية منها للبنان ، اذ لولا هذه المساعدات لما استطاعت لبنان تجاوز الكثير من الصعوبات وخاصة ما تعلق منها بالإعانات المدفوعة للمؤسسة العسكرية اللبنانية والتي قامت السعودية بدفعها للبنان منذ اتفاق الطائف وحتى ما قبل عام حيث بدأ الحديث عن قيام السعودية بقطع هذه الاعانات لأسباب سياسية بعيدة عن الجانب الانساني والاخلاقي والدوافع التوفيقية المزعومة .

والمشكلة انه رغم ان ادعاءات الدول المانحة لهذا النوع من الاعانات لا تنطلي على احد من اشخاص المجتمع الداخلي مثل اشخاص المجتمع الدولي ، الا انها لم تجابه بالنقد والاستنكار كونها تمثل تحايلاً على المجتمع ومحاولة تظليله عن اكتشاف حقيقة الانظمة المتلقية لهذه الاعانات ومحاولة اظهارها بصفة الانظمة المنقذة والمخلصة لشعوبها من حكامها السابقين ، بل على العكس تقابل مثل هذه الاعانات بالتهليل والتبريك ، والاكثر من ذلك ان قيام الدول المانحة بايقاف دفع تلك الاعانات يعرضها للنقد ويقابل بالحث على الاستمرار بدفعها لكي لا تتأثر شعوب الدول المستفيدة من تلك المنح والاعانات ، وكأن هذه الاخيرة دفعت فعلاً لمصلحة شعوب تلك الدول لا للتغطية على عدم شرعية حكوماتها.

ولا ادل على ذلك الا ما تبع ايقاف الاعانات الدولية السعودية لمصر ولبنان من انتقادات شعبية ودولية لاذعة وطلبات متكررة لها من اشخاص فاعلة بالمجتمع الدولي الى العدول عن سياسات الايقاف هذه واعتبارها نوع من انواع العقوبات لشعوب البلدين، ناهيك عن الضغط الدولي من حكومات الدول العظمى وخاصة الولايات المتحدة الامريكية على اعادة العمل بهذه الاعانات وما يتبعها من قروض ميسرة وودائع مصرفية بذريعة المحافظة على الامن والسلم الدوليين كون هذه الدول تساعد بطريقة او بأخرى في محاربة الارهاب واستقبال النازحين وانها دول ذات اهمية في اقامة السلام في منطقة الشرق الاوسط الحيوية والمهمة للعالم بأسره وهو ما دفع بالنتيجة الى استئناف الاعانات الدولية لمصر وربما سيؤدي عاجلاً ام اجلاً الى استئنافها للبنان ايضاً خاصة بعد التحولات الكبيرة في السياسة الخارجية الامريكية بعد وصول الرئيس ترامب الى البيت الابيض واعتماد سياسة القوة المعروفة عن الحزب

<sup>25</sup> - د.سيف الدين عبد الفتاح وآخرون ، مصدر سابق ، ص120 .

<sup>26</sup> - ينظر في تفصيل احصائيات الاعانات الخليجية لمصر د. محمود يوسف : المساعدات الخليجية لمصر التقديرات وسيناريوهات المستقبل ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الرابط الآتي .:

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/04/20154267348308411.html>



الجمهورى الامريكى ولكن بحلة جديدة وطعم خاص الا وهو امتزاجها بالمال وكأنا لا نعيش في عالم متحضر كبير وانما في حارة صغيرة يفرض فيها فتوة العالم ( الولايات المتحدة الامريكية ) الاتاوات على افراد المجتمع الدولي ويجبرها على الانصياع لأوامره ونواهيه.

## الخاتمة

ولا بد لنا في ختام هذه الدراسة ان نحدد اهم الاستنتاجات والتوصيات وذلك في نقطتين وكما يأتى:-

**أولاً :- الاستنتاجات:-** انتهينا الى مجموعة استنتاجات اهمها:-

1- الاعاناتهي صورة من صور النفقات العامة التي تدفعها الدولة بإرادتها المنفردة او صورة من صور الايرادات العامة التي تتلقاها الدولة بالإرادة المنفردة لدافعها بصرف النظر عن الاهداف والغايات المرجوة منها.

2- الاعانات الدولية هي الاعانات التي تقوم الدولة بدفعها الى دولة اخرى او منظمة دولية او أي من اشخاص القانون الدولي الاخرى او أي جماعة او فرد خارج حدود اقليمها ومن غير مواطنيها .

3- للإعانة الدولية ركن مادي يقوم على وجود مصدر التزام للدولة بدفع الاعانة الا وهو الإرادة المفردة للدولة او أي من اشخاص القانون العام الاخرى فيها ، وركن شرعي يتمثل في ضرورة وجود نص في قانون الموازنة العامة يتضمن تخصيص مبلغ الاعانة على باب الاعانات الدولية.

4- تتميز الاعانات الدولية من غيرها من الاعانات الاخرى والظواهر المالية الاخرى بكونها دولية وحديثة وذات هدف انساني سياسي وغاية سياسية بحتة وانها تدفع دون مقابل محدد.

5- يظهر الواقع الدولي ان الغايات السياسية البحتة للإعانات الدولية اما ان تكون مشروعة تتفق واحكام القانون الدولي العام ، واما ان تكون غير مشروعة ولا تتفق واحكام القانون الدولي العام.

6- تشكل الاعانات الدولية التي تستخدم للتغطية على عدم شرعية الحكومات النسبة الاكبر من الاعانات الدولية .

7- على الرغم من ان تحديد شرعية حكومة ما ورضى الشعب عليها من عدمه امر داخلي وطني بحت ، الا ان تطور قواعد القانون الدولي العام وخاصة ما تعلق منها بمبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان اتاحت الفرصة للاستعانة بالإعانات الدولية للتغطية على عدم شرعية بعض الحكومات.

8- اوضحت الاعانات الدولية اداة من ادوات السياسة الخارجية لكل دولة من الدول توظيفها لخدمة مصالحها او على اقل تقدير لمصلحة حكومة هذه الدولة وفق ما يسمى بدبلوماسية الدولار.

9-ربما تكون الصورة الابرز للاعانات الدولية التي تستخدم للتغطية على عدم شرعية الحكومات هو ما تدفعه بعض الحكومات غير الشرعية من الدول الغنية، بل حتى في الدول ذات الامكانيات المالية المتوسطة ، حيث تقتطع هذه الحكومات من قوت ابناء شعبها مبالغ طائلة لتدفعها لحكومات بعض الدول المتنفذة في المجتمع لغرض ضمان دعمها او على الاقل سكوتها على عدم شرعيتها بعملية يمكن ان نطلق عليها بالرشوة الدولية.

10- افرزت المصالح الدولية صورة اخرى من صور او اشكال استخدام الاعانات الدولية للتغطية على عدم شرعية بعض الحكومات الا وهي قيام الدولة المتعاونةمع نظام الحكم غير الشرعي الجديد او التي لم تكن على توافق مع نظام الحكم الشرعي القديم بالاغداق على النظام الجديد بالمزيد من الاعانات الدولية التي تساعده في مواجهة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية لتجميل صورته امام الشعب وكسب رضاه.

**ثانياً:- التوصيات:-**وقد خالصنا الى مجموعة توصيات كان ابرزها:-

1-تضمنين الدستور نصاً يلحق الاعانات الدولية بالقروض العامة والضرائب في شمولها بمبدأ القانونية بحيث تكون سلطة دفع الاعانات الدولية حصراً للسلطة التشريعية في البلاد بما يسمح للأخيرة بمناقشة الاسباب الحقيقية والاغراض والغايات الاساسية للإعانة ومنع استخدامها كوسيلة للتغطية على عدم شرعية الحكومات.

- 2- تحريم الرشوة الدولية بكافة صورها بما فيها دفع الاعانات الدولية للتغطية على عدم شرعية الحكومات وذلك بموجب القوانين الداخلية والقانون الدولي على حد سواء بحيث تتم بإحالة المتهمين بها الى المحاكم الدولية والداخلية في كل دولة وفقاً للاختصاص الشامل اسوة بجرائم الاتجار بالبشر والمخدرات والعدوان على وسائل الاتصال العالمية.
- 3- ضرورة قيام منظمات المجتمع المدني بتسليط الضوء على استخدام الاعانات الدولية للتغطية على عدم شرعية الحكومات سواء بإقامة المؤتمرات الدولية او ورش العمل او حتى نشر وتوزيع البروشيرات المحذرة من هذه الظاهرة والموجبة لتدخل المجتمع الدولي لمحاصرتها والقضاء عليها ، او على اقل تقدير ، الحد منها.
- 4- حث الدول على ربط صناديق التنمية فيها بالسلطة التشريعية في البلاد بالشكل الذي يتيح لممثلي الشعب الاشراف بشكل مباشر على نشاطات المنح والاعانات والودائع الدولية تجنباً لأي تجاوزات تقوم بها السلطة التنفيذية.
- 5- العمل على المطابقة بين الاهداف الانسانية والسياسية المعلنة للاعانات الدولية وبين الغايات البعيدة المرجوة منها بتوجيه الاعانات لشعوب الدول المستفيدة وليس لحكوماتها وذلك لاستبعاد أي توظيف لهذه الاعانات في التغطية على عدم شرعية الحكومات.

### قائمة المصادر

#### أولاً :- المصادر باللغة العربية

##### أ- الكتب

- 1- د. احمد خلف حسين الدخيل : المالية العامة من منظور قانوني، ط1، مطبعة جامعة تكريت، تكريت، 2013.
- 2- د. احسان حميد المفرجي ود. كطران زغير نعمة ود. رعد ناجي الجدة : القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، بلامكان ولاسنة نشر.
- 3- د. آعاد حمود القيسي : المالية العامة والتشريعات الضريبية، ط3، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2000.
- 4- د. رائد ناجي احمد : علم المالية العامة والتشريع المالي في العراق، ط1، العاتكلصناعة الكتاب، القاهرة، 2012.
- 5- د. سيف الدين عبدالفتاح وآخرون : المساعدات الخارجية والتنمية في العالم العربي / رؤية من منظور عربي واسلامي، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان – الاردن، 2012.
- 6- د. طاهر الجنابي : علم المالية العامة والتشريع المالي، العاتل لصناعة الكتاب، القاهرة، طبعة منقحة، 2008.
- 7- د. عادل احمد حشيش : اساسيات المالية العامة ومدخل للدراسة اصول الفن المالي للاقتصاد العام، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2006.
- 8- عبدالباقي البكري و زهير البشير : المدخل لدراسة القانون، بغداد، بلاسنة نشر.
- 9- د. عبدالعال الصكبان : علم المالية العامة، ج 1، المقدمة في النفقات العامة والايرادات العامة، ط2، مطبعة الرشاد، بغداد، 1966.
- 10- د. عدنان عاجل عبيد : القانون الدستوري والنظرية العامة والنظام الدستوري في العراق، مؤسسة النبراس للطباعة والنشر، 2010.
- 11- د. عصام العطية : القانون الدولي العام، ط1، منقحة ، مكتبة السهري، بغداد، بلاسنة نشر.
- 12- د. قيس حسن عواد البدراني : المالية العامة و التشريع المالية، دار أبين الاثير للطباعة و النشر، جامعة الموصل، بلاسنة نشر.
- 13- معجم المعاني الجامع ، باب الالف وباب الدال.



## ب - الرسائل والاطاريح

- 1- عمر عبدالقادر صادق : دور المساعدات الدولية في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية، دراسة حالة مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2010.
- 2- مبارك سعيد عوض العجمي : المساعدات الاقتصادية اداة منادوات السياسة الخارجية الكويتية للفترة من (1980-2010) رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الاوسط، 2011.

## ج - البحوث والدراسات

- 1- جورج قرقم : المساعدات الاقتصادية لمصروتنونسا صطياد الثور اتبشباكالتبعية، مقال منشور على موقع مركز الجزيرة للدراسات (www.aljazeera.net)، حزيران، 2011.
- 2- د. حيدر كاظم عبد علي: المساعدات الإنسانية دراسة في القانون الدولي الانساني، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، ع3، ص8، 2006.
- 3- د. زينب عباس زعزوع : دور المنحو المساعدات الاجنبية في التطوير التنظيمي، مجلة النهضة، المجلد 13 ، ع2 ، ابريل 2012.
- 4- شذى خليل : الدول المانح قوادرة الازمات العالمية، مقال منشور على موقع مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية على الرابط الآتي :-

[www.rawabetcenter.com/archives/37521](http://www.rawabetcenter.com/archives/37521)

- 5- عماد سعيد لبد : تجربة السلطة الفلسطينية في استغلال المساعدات الدولية (1994-2003 ) ، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الانسانية) ، المجلد 12، ع2، يونيو 2004.
- 6- د. محمود يوسف : المساعدات الخليجية لمصر التقديرات وسيناريوهات المستقبل، مقال منشور على شبكة الانترنت على الرابط الآتي :-

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/04/20154267348308411.html>

- 7- موسى علايه : عد مفاعلية المساعدات الخارجية للدول النامية بين المطرقة والسندان، مجلة بحوث اقتصادية عربية، ع 96-70 شتاء وربيع 2015.

## د - الاتفاقيات الدولية

- 1- اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لسنة 1969.

ثانياً :- المصادر باللغة الانكليزية

1-A.R .Prest ; Public Finance in Theory and Practice , Grant Britain , London, 1960